

اعلان طرح ممارسة رقم 2024-2025/23

توريـد و تركـيب كـراسي محـاضـرات لـبـقـيـ الفـصـولـ بالـخـالـديـةـ (KH-53)

الكافـلةـ	السعـرـ	الإـقـفالـ	الـطـرـحـ
2% تأمين أولـيـ لمـدةـ 90ـ يومـ	75 دـ.ـكـ	2025/02/16	2025/02/02
في تاريخ 2025/02/06، في تمام الساعة العاشرة صباحاً في قاعة اجتماعات إدارة للرافق والشئون الهندسية بمبنى B KH-3B بموقع الجامعة بالخالدية			الاجتماع التمهيدي
الاجتماع في تاريخ 16/02/2025 الساعة 14:00 في قاعة الاجتماعات في إدارة للشتريات والمخازن بالخالدية علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة 13:00 من تاريخ الإقبال في مقر الجامعة.			الاجتماع العلي لفض للطاريف

تعلـنـ جـامـعـةـ عـبـدـالـلـهـ السـالـمـ عـنـ طـرـحـ (ـالـمـارـسـةـ)ـ رـقـمـ 2024-2025/23ـ بـشـأنـ مـارـسـةـ تـورـيدـ وـتـركـيبـ كـرـاسـيـ مـاحـاضـراتـ لـبـقـيـ الفـصـولـ بالـخـالـديـةـ (KH-53)ـ،ـ طـبـقاـ لـلـشـروـطـ وـالـوـاصـفـاتـ الـوارـدـةـ فـيـ (ـوـثـاقـةـ)ـ الـمـارـسـةـ،ـ وـيمـكـنـ الـحـصـولـ عـلـيـهاـ مـنـ إـدـارـةـ الـمـشـتـريـاتـ وـالـمـخـازـنـ فـيـ مـبـنـيـ الـجـامـعـةـ (ـخـ -ـ الدـورـ الـأـرـضـيـ)ـ بـوـابـةـ رقمـ (ـ3ـ)ـ فـيـ الـخـالـدـيـةـ وـيـتمـ الدـفـعـ عـنـ طـرـيقـ الـكـيـ نـتـ،ـ وـتـشـمـلـ الـعـطـاءـاتـ الـتـأـمـينـ الـأـوـلـيـ سـوـاءـ خـطـابـاتـ ضـمـانـ أـوـ شـيـكـاتـ مـصـدـقـةـ مـنـ الـبـنـكـ وـتـحـمـلـ اـسـمـ الشـرـكـةـ أـوـ لـلـؤـسـسـةـ الـقـدـمـةـ وـالـجـرـةـ الـسـتـفـيـدـةـ جـامـعـةـ عـبـدـالـلـهـ السـالـمـ،ـ عـلـىـ أـنـ يـتـمـ اـرـفـاقـ شـهـادـةـ دـعـمـ الـعـمـالـةـ الـوطـنـيـةـ مـعـ الـعـطـاءـاتـ إـلـاـ سـوـفـ يـعـتـبرـ الـعـطـاءـ لـاغـيـاـ.

مـلـاحـظـةـ :ـ مـتـابـعـةـ مـوـقـعـ جـامـعـةـ عـبـدـالـلـهـ السـالـمـ aasu.edu.kw

لـأـيـ مـسـتـحـدـثـاتـ تـتـمـ عـلـىـ الـمـارـسـةـ (2024-2025/23)

وثائق الممارسة

رقم 23 لسنة 2024/2025 م
أعمال توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني
الفصول بالخالدية (KH-53)

وثائق

الممارسة رقم 23 لسنة 2024/2025 م

بشأن توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول بالخالدية (KH-53)
الخاصة بـ : مبني الفصول الدراسية بالخالدية (KH-53) جامعة عبدالله السالم

تتألف وثائق هذه الممارسة من المستندات الآتية :

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية .
- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد .
- المستند رقم (5) النماذج ، ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
 - الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
 - الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
 - الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
 - الوثيقة (5-5) نموذج التأمين النهائي
 - الوثيقة (6-5) نموذج الموردين من الباطن
 - الوثيقة (7-5) نموذج الإقرار رقم (1)
 - الوثيقة (8-5) نموذج الإقرار
 - الوثيقة (9-5) نموذج
 - الوثيقة (10-5) نموذج
- المستند رقم (6) الملحق - إن وجدت -، ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (6-1) ملحق الشروط الإضافية - إن وجدت -
 - الوثيقة (6-2) ملحق
- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، وتعيم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020م بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية.

المستند رقم (1) (الشروط العامة)

**المستند رقم (1)
الشروط العامة ()**

(فهرس المحتويات)

رقم الصفحة	الموضوع	رقم المادة
6	الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء	مادة (1)
6	عنوان مقدم العطاء	مادة (2)
6	تسليم وثائق الممارسة	مادة (3)
6	دراسة مستندات الممارسة	مادة (4)
7	شروط إعداد وتقديم العطاء	مادة (5)
8	مدة سريان العطاء	مادة (6)
8	الاجتماع التمهيدي	مادة (7)
8	آخر موعد لتقديم العطاءات	مادة (8)
8	محتويات العطاء	مادة (9)
10	العينات	مادة (10)
10	التأمين الأولي	مادة (11)
10	الأسعار	مادة (12)
11	فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها	مادة (13)
12	الترسية	مادة (14)
13	التأمين النهائي	مادة (15)
14	الدفعه المقدمة	مادة (16)
14	التعاقد من الباطن	مادة (17)
15	تغيير الشكل القانوني للمورد	مادة (18)
15	الأوامر التغييرية	مادة (19)
15	فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب	مادة (20)
16	الجرد	مادة (21)
17	المسؤولية عن الممتلكات	مادة (22)
17	الخصم من مستحقات المورد	مادة (23)
17	عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ	مادة (24)

رقم الصفحة	الموضوع	رقم المادة
17	القوة القاهرة	مادة (25)
18	الظروف الطارئة	مادة (26)
18	التنازل	مادة (27)
18	حالة الحق	مادة (28)
18	غرامة التأخير	مادة (29)
19	إنهاء العقد للمصلحة العامة	مادة (30)
19	ثبات أسعار العقد	مادة (31)
19	السرية	مادة (32)
20	الضريبة	مادة (33)
20	دعم العمالة الوطنية	مادة (34)
20	النقل الجوي	مادة (35)
21	التلوث وحماية البيئة	مادة (36)
21	أنظمة السلامة	مادة (37)
21	الكشف عن العمولات	مادة (38)
21	الملكية الفكرية	مادة (39)
22	القانون الواجب التطبيق	مادة (40)
22	الاختصاص القضائي	مادة (41)

مادة (1)
(الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء)

يشترط في الممارس المتقدم بعطاء لهذه الممارسة أن يكون فرداً أو شركة مقيداً في السجل التجاري وأن يكون مسجلاً في سجل الموردين، أو المقاولين، حسب طبيعة الممارسة، وأن يقدم ما يثبت ذلك بموجب شهادة حديثة معاصرة لعام طرح الممارسة، وفي حال كان الممارس أجنبياً لا تسري في شأنه أحكام كل من الفقرة الأولى من هذه المادة وأحكام المادة (23) من المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980 بشأن قانون التجارة وتعديلاته.

مادة (2)
(عنوان مقدم العطاء)

على الممارس أن يبين عنوانه في دولة الكويت إذا كان ممارساً محلياً، وفي الكويت أو الخارج إذا كان أجنبياً، وتعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي توجه إليه على هذا العنوان بمثابة إعلان قانوني صحيح، وعليه أن يخطر جامعة عبدالله السالم بكل تغيير يحدث على هذا العنوان كتابةً وبعلم الوصول، وإذا لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي ترسل إليه على عنوانه القديم صحيحة ونافذة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم منتجًا لكافة آثاره القانونية.

مادة (3)
(تسليم وثائق الممارسة)

يتم تسليم وثائق الممارسة لمن يرغب في التقدم لها خلال الزمان وفي المكان المحددين في الإعلان عن الممارسة بعد سداد الرسم المقرر لهذه الوثائق ويستثنى من هذا الرسم أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

مادة (4)
(دراسة مستندات الممارسة)

يُعد تقديم العطاء من الممارس إقراراً منه بأنه قد قام بدراسة كافة مستندات الممارسة، وأنه قد وضع في اعتباره كافة الشروط المحددة بوثائقها وأنه قد اطلع على كافة الأمور ذات الصلة بموضوع العقد.

مادة (5)
(شروط إعداد وتقديم العطاء)

يلتزم الممارس بإعداد العطاء وفقاً للشروط والضوابط الآتية :

- 1 أن يكون العطاء مكتوباً وموقعًا عليه من الشخص المفوض بالتوقيع قانوناً، وجميع صفحاته مختومة بختم الممارس في كافة وثائق الممارسة الرسمية الصادرة إلى الممارسين، ولا يجوز التنازل عن تلك الوثائق إلى الغير.
- 2 أن يكون العطاء معبأً وكاملاً من جميع الوجوه حسب الشروط المبينة في وثائق الممارسة، ولا يجوز للممارس أن يقوم بإجراء أي كشط أو محو أو تعديل في وثائق الممارسة.
- 3 أن يوضع العطاء في المظاريف الرسمية المخصصة للممارسة ويحكم إغلاقه، ولا تقبل المظاريف الممزقة أو التالفة أو المشوهة، وفي حال تلف أو تشويه أو ضياع مظروف الممارسة الرسمي يجب على الممارس أن يحصل على مظروف آخر عوضاً عنه ليقدم فيه العطاء، مع مراعاة حكم البند (6) من هذه المادة.
- 4 في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على جواز تقديم عطاء بديل ورغم الممارس في تقديم عطاء بديل أو أكثر، فيجب عليه الحصول على مجموعة من الوثائق الرسمية للممارسة لكل عطاء بديل يرغب في تقديمه، ويجب أن يدون بوضوح على كل مجموعة من الوثائق ما يدل على أنها تمثل عطاء بديلاً.
- 5 أن يقدم العطاء من الممارس أو من يفوضه رسميًا في ذلك خلال الزمان وفي المكان المحددين في وثائق الممارسة مقابل إيصال مثبت به بيانات الممارس ورقم الممارسة وموضوعها.
- 6 لن يتم استلام أي عطاء يرد بعد الموعد النهائي المحدد في الإعلان عن الممارسة لتقديم العطاءات.
- 7 لن يتم استلام أي عطاء عليه علامة أو إشارة.
- 8 ما لم يتم حظر ذلك في وثائق الممارسة، يجوز استعمال الوسائل الالكترونية لإتمام الإجراءات السابقة كلها أو بعضها، شريطة أن تكون مستوفية لكافة الشروط والمتطلبات السابقة.
- 9 في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عينات، فإنه لن يتم قبول العطاء ما لم يكن مصحوباً بالعينات المطلوبة أو الإيصال الدال على استلامها من الجهة المحددة بوثائق الممارسة.
ويُعد باطلاً كل عطاء يخالف أحكام البندين (2) و (3) ما لم يتم قبوله لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة.

(مادة (6)
(مدة سريان العطاء)

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره ولمدة (90) يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات.
وإذا تعذر البث في العطاءات خلال المدة المحددة لسريانها، فسيُطلب من مقدمي العطاءات قبول سريان عطاءاتهم لمدة أخرى مماثلة على الأكثر، ويتعين أن يوافق كل منهم كتابةً على التمديد مع تجديد مدة التأمين الأولى، ويستبعد عطاء من لم يقبل مَدْ مُدَّة سريانه.

(مادة (7)
(الاجتماع التمهيدي)

في الحالات التي يتقرر فيها عقد جلسة للاستفسارات، سيُعقد اجتماعاً تمهيدياً للرد على الاستفسارات المقدمة بشأن الممارسة وفقاً للموعد والمكان المحددين بالإعلان عنها.

ويجوز لكل من قام بشراء وثائق الممارسة حضور الاجتماع المشار إليه سواء بشخصه أو من يمثله.

ويعتبر كل ما يُدون بمحضر هذا الاجتماع جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة ويُسرى في مواجهة مقدمي العطاءات سواء من حضر منهم أو لم يحضر هذا الاجتماع. وسيتم تعميم الأسئلة والاستفسارات والردود عليها بعد اعتمادها على جميع الممارسين قبل موعد إغلاق العطاءات بوقتٍ كافٍ.

(مادة (8)
(آخر موعد لتقديم العطاءات)

يُقبل تقديم العطاءات خلال الموعد المحدد بالإعلان عن الممارسة ولن يُلتفت إلى أي عطاء يقدم بعد الميعاد المذكور، كذلك لن يُلتفت إلى أي تعديل في العطاء يرد بعد الموعد المشار إليه.

(مادة (9)
(محتويات العطاء)

أولاً : إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقديم العطاء متضمناً عرضًا ماليًا فقط، فإنه يتعين أن يقدم العطاء في مظروف واحد مغلق يحتوي على ما يلي :

- 1 التأمين الأولى المطلوب.
- 2 الشروط العامة والشروط الخاصة وأية بيانات أخرى عن العطاء المقدم، على أن تكون معبأة وموثقة ومختومة من قبل الممارس.

- 3 بيانات كاملة عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يُسند إليهم من الباطن القيام بجزء من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلب وثائق الممارسة ذلك.
- 4 صيغة العطاء معتمدة ومختومة من الممارس.
- 5 العرض المالي موقعاً ومختوماً من الممارس متضمناً قوائم الأسعار وجداول الكميات.
- 6 أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقاً لما تقضي به شروط الطرح.
- 7 أية مستندات أو بيانات أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

ثانياً : إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقديم العطاء متضمناً عرضاً فنياً وعرضاً مالياً، فإنه يجب أن يُقدم العطاء في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي، وذلك على النحو التالي :

(أ) المظروف الفني ، ويجب أن يحتوي على ما يلى :

- 1 التأمين الأولي المطلوب.
- 2 الشروط العامة والخاصة معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.
- 3 العرض الفني وكافة وثائق الممارسة مشتملة على الشروط والمواصفات الفنية وأية بيانات أخرى عن العطاء المقدم، على أن تكون معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.
- 4 بيانات كاملة موقعة ومختومة من مقدم العطاء عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يُسند إليهم من الباطن القيام بجزء من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلب وثائق الممارسة ذلك.
- 5 أية مستندات أو بيانات فنية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

(ب) المظروف المالي ، ويجب أن يحتوي على ما يلى :

- 1 صيغة العطاء معتمدة ومختومة من الممارس.
- 2 العرض المالي موقعاً ومختوماً من الممارس متضمناً قوائم الأسعار وجداول الكميات.
- 3 أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقاً لما تقضي به شروط الطرح.
- 4 أية مستندات أو بيانات مالية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

مادة (10)
(العينات)

إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عينات، فإنه يتبع أن يُتبع في شأن تسلیم وفحص ورد العينات الإجراءات المنصوص عليها في المادة (27) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 49 لسنة 2016.

مادة (11)
(التأمين الأولي)

يجب على الممارس أن يقدم مع عطائه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وذلك في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وحال من أية تحفظات وغير قابل للرجوع فيه، صادرًا من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة ، على أن يكون هذا التأمين صالحًا لمدة سريان العطاء، ويستبعد كل عطاء لا يكون مصحوباً بكمال هذا التأمين، ولا يجوز رد التأمين الأولي إلا بعد مرور (90) يوماً من تاريخ إقفال الممارسة أو عندما يقوم الممارس الفائز بتقديم التأمين النهائي وتوقيع العقد ما لم يتم إلغاء الممارسة .

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه يجب على الممارس أن يقدم مع عطائه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في تلك الشروط لكل بند من البنود التي يرغب في التقدم لها.

مادة (12)
(الأسعار)

1- تُسْعَر جميع العطاءات بالعملة الرسمية لدولة الكويت، وإذا أجازت وثائق الممارسة التسعير بعملة أخرى فسيتم معادلتها بالدينار الكويتي وفقاً لسعر الصرف المعلن عنه بين بنك الكويت المركزي في تاريخ فض المظاريف المالية.

2- يجب أن تُكتب الأسعار ومفرداتها بالأرقام والحرروف بطريقه غير قابلة للمحو.
3- السعر الإجمالي المبين في الوثيقة (2-5) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيُعد به بصرف النظر عن أيه أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أيه أخطاء يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي.

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة، فإن السعر الإجمالي لكل بند على حده المبين في الوثيقة (2-5) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيُعد به بصرف النظر عن أيه أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أيه أخطاء يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي لكل بند.

- 4 الأسعars التي يحددها الممارس بالعرض المالي تشمل القيام باتمام جميع الأعمال وفقاً لشروط العقد بما في ذلك جميع المصروفات والالتزامات أيًّا كان نوعها وأية ضرائب أو رسوم قد تُستحق على الأعمال محل العقد.
- 5 إذا كان الخطأ الحسابي يجاوز (5%) من السعر الإجمالي، فسوف يتم استبعاد العطاء ما لم يتم قبوله لاعتباراتٍ تتعلق بالمصلحة العامة.
- 6 إذا اختلف المبلغ المكتوب بالأرقام عن المبلغ المكتوب بالحروف سيُعد بالمبلغ الأقل.
- 7 إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيات غير مطابقة للسعر الإجمالي، تكون العبرة بالسعر الإجمالي إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيات، فيُعد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.
- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيات غير مطابقة للسعر الإجمالي لكل بند على حده، تكون العبرة بالسعر الإجمالي لكل بند إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيات، فيُعد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.
- 8 إذا وُجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادةً أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي للممارسة.
- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة، فإنه إذا وجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادة أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي لكل بند على حده.
- 9 إذا لم يقبل الممارس الفائز التعديل أو رفض تصحيح خطأ حسابي ظاهر في عطائه جاز استبعاد عطائه واعتباره منسحبًا ويتم مصادرة التأمين الأولى وإرساء الممارسة على من يليه في الترتيب، شريطة استيفائه لكافة شروط الترسية، إلا إذا كان هناك سبباً يتم على ضوئه إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها.
- 10 الأسعار التي تمت الترسية بها هي التي سيتم المحاسبة النهائية عليها بغض النظر عن تقلبات الأسعار، أو التضخم، أو سعر العملة ، أو زيادة في الضرائب أو الرسوم أو أية تكاليف أخرى قد تُستحق عن قيام الممارس الفائز بأعمال التوريد المسندة إليه بموجب العقد.

مادة (13)

(فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها)

يتم فض مظاريف العطاءات ودراستها والبت فيها طبقاً للإجراءات والأحكام المنصوص عليها بالقانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون

رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، وعميم
وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020 بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية.

مادة (14)
(الترسية)

- 1 يتم ترسية الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى إذا كانت أسعار أقل الممارسين منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر فتتم الترسية بالاقتراع بينهم.
- 2 تتم الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة متى كانت مطابقة للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد عن (20%) من أقل العطاءات المقبولة.
- 3 تكون الأولوية في الترسية على المنتج المحلي متى كان مطابقاً للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد على أقل الأسعار التي قدمت عن منتجات مماثلة مستوردة مطابقة للمواصفات بنسبة (20%) عشرون في المائة، وذلك طبقاً للضوابط المنصوص عليها في المادة 62 من القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعديلة بالقانون 74 لسنة 2019 ولا يجوز بعد إرساء الممارسة أن يستبدل بالمنتج المحلي الذي تمت على أساسه الترسية منتج مستورد إلا بموافقة مجلس إدارة الجهاز المركزي للمناقصات العامة.
- 4 في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابليتها للتجزئة، فإنه يتم ترسية بنود الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي لكل بندٍ على حده إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء بنود الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى للبند إذا كانت أسعار أقل الممارسين فيه منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية له، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر في البند جاز تجزئة المقادير المعنونة بها بين مقدمي العطاءات المتساوية بشرط موافقتهم على ذلك وعدم الإضرار بمصلحة العمل وإلا يتم الاقتراع بينهم ، وذلك كله دون الإخلال بأفضلية العطاء المقدم من أحد أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة.
- 5 إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقييم العطاءات بنظام النقاط، فإنه ستتم ترسية الممارسة على الممارس الذي استوفي الشروط الفنية وقدم أفضل العطاءات فنياً مالياً وفقاً لنظام التقييم بالنقط، حيث سيتم ترتيب العطاءات بقسمة القيمة المالية لكل عطاء على إجمالي مجموع النقاط الحاصل عليها في التقييم الفني طبقاً لعناصر التقييم المنصوص عليها في الشروط الخاصة للممارسة، وتم الترسية على العطاء الحاصل على أقل ناتج لعملية القسمة باعتباره الأول في الترتيب والأفضل فنياً مالياً.

ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على العطاء التالي في الترتيب إذا كانت أسعار أفضل العطاءات فنياً مالياً من خال ناتج القسمة منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوى ناتج القسمة بين عطاءين أو أكثر فتتم الترسية بالاقتراع بينهم.

-6 تُخطر الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة الممارس الذي رست عليه الممارسة كتابةً وبعلم الوصول بقبول عطائه وبترسية الممارسة عليه، ولا يترتب على إرساء الممارسة وإبلاغ الممارس الفائز بها أي حق له قبل الدولة في حالة العدول عن التعاقد، ولا يعتبر الممارس الفائز متعاقداً إلا من تاريخ التوقيع على العقد.

-7 تُخطر جامعة عبدالله السالم الممارس الفائز في الممارسة لتقديم التأمين النهائي، فإذا لم يقدمه خلال شهر من تاريخ إخطاره، جاز اعتباره منسحبًا ما لم تقرر جامعة عبدالله السالم مد الميعاد لمدة أخرى مماثلة ولمدة واحدة فقط، فإذا تخلف الممارس الفائز عن تقديم التأمين النهائي في الموعد المحدد له خسر تأمينه الأولى، فضلاً عن توقيع أي جزاء آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.

-8 تطلب جامعة عبدالله السالم من الممارس الفائز الحضور لتوقيع العقد خلال (30 يوماً) من تاريخ تقديم التأمين النهائي، ويجوز تجديد هذه المهلة لمدة مماثلة إذا كان التأخير من قبلها أو لعدم تقبله، فإذا لم يتقدم الممارس الفائز في هذا الميعاد لتوقيع العقد بدون أسباب مقبولة اعتبر منسحبًا مع خسارته التأمين النهائي وتوقيع أي جزاء آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.

-9 إذا انسحب الممارس الفائز لأي سبب، يجوز إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها أو إرサئها على الممارس التالي في الترتيب، ويعاقب الممارس المنسحب بمصادر التأمين الأولى، دون الإخلال بحق جامعة عبدالله السالم في التعويض.

مادة (15) (التأمين النهائي)

يلزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بتقديم تأمين نهائي بالقيمة المقررة في المستند رقم (2) الشروط الخاصة للممارسة ، في صورة خطاب ضمان غير مشروط وحال من أية تحفظات وصالح للأداء بأكمله وغير قابل للرجوع فيه، صادرًا من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح جامعة عبدالله السالم وذلك بصفة تأمين وضمان لتنفيذ كافة التزاماته المقررة بالعقد، على أن يكون ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة ثلاثة أشهر إلا إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على مدة أطول، ويتم مد مدة سريان خطاب الضمان قبل انتهاء مدة سريانه إذا توافرت الأسباب القانونية المبررة للتمديد، ويحق لجامعة عبدالله السالم أن تخصم من قيمة الغرامات و التعويضات والمصاريف التي تستحق على المورد بموجب العقد دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو إثبات حدوث

الضرر الذي يعتبر مُتحققاً في كل الأحوال ودون أن يكون للمورد أو البنك حق الاعتراض على هذا الخصم، وفي حالة نقصان مبلغ التأمين لأي سبب كان يجب على المورد تكملة قيمة التأمين إلى ما يوازي النسبة المقررة وذلك خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك كتابةً وبعلم الوصول، فإذا لم يقم بذلك حق لجامعة عبدالله السالم تكملة هذا التأمين خصماً من مستحقاته بمقتضى العقد أو أي عقد آخر لديها، فإذا لم تكن له مبالغ مستحقة الصرف أو لم تُنفَّذ مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها، حق لجامعة عبدالله السالم فسخ العقد أو سحب العمل والتتنفيذ على الحساب، وذلك بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق جامعة عبدالله السالم في الرجوع عليه بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك، ويرد التأمين النهائي أو ما تبقى منه للمورد فور إتمام تنفيذ العقد بصفة نهائية ما لم يكن مستحضاً لدعوى أية حقوق ناجمة عن تنفيذ العقد أو أية حقوق أخرى مستحقة لجامعة عبدالله السالم أو أية جهةٍ عامةٍ أخرى.

مادة (16)
(الدفعـة المقدمة)

يجوز لجامعة عبدالله السالم - بناء على طلب يقدمه المورد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد - أن تدفع له نسبة من قيمة العقد كدفعـة مقدمة حسبما ينص عليه في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) مقابل كفالة مصرفية في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وغير قابل للإلغاء وحال من أي تحفظات صادرة عن أحد البنوك المعتمدة في دولة الكويت لصالح جامعة عبدالله السالم بقيمة تساوي قيمة الدفعـة الممنوحة للمورد ، ويمكن تخفيض قيمة الكفالة بحيث تظل معادلة للمبلغ غير المسترد من الدفعـة .

ويتم دفع الدفعـة المقدمة خلال خمسة وأربعين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المورد للكفالة المشار إليها، ويتم استرداد الدفعـة المقدمة باستقطاع نسبة مئوية من كل دفعـة تستحق للمورد بحسب طريقة الدفع المتفق عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) اعتباراً من أول دفعـة تصرف له على أن يكون كامل مبلغ الدفعـة المقدمة مُستردًا قبل صرف الدفعـة النهائية للمورد.

ويتم الإفراج عن كفالة الدفعـة المقدمة بعد أن تقوم جامعة عبدالله السالم باسترداد كامل قيمة تلك الدفعـة.

مادة (17)
(التعاقد من الباطن)

لا يجوز للمورد التعاقد من الباطن لتوريد جزء من الكراسي المطلوب توريدها إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم وبشرط أن يكون المتعاقد من الباطن مؤهلاً لذلك، وفي هذه الحالة يظل المورد مسؤولاً مع المتعاقد من الباطن عن تنفيذ جميع أحكام العقد.

مادة (18)
(تغيير الشكل القانوني للمورد)

إذا كان المورد شركة أو تحالف من مجموعة شركات وحدث أي تحول في شكلها القانوني فتظل الشركة بعد هذا التحول محتفظة بما لها من حقوق وما عليها من التزامات سابقة عليه.

وفي حالة الاندماج بطريق الضم أو المزج تحل الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة محل الشركات المندمجة في جميع حقوقها والتزاماتها، وفي حالة الاندماج عن طريق التقسيم والضم تتحمل الشركات الدامجة على وجه التضامن بالتزامات الشركة المنقسمة والسابقة على الاندماج.

وتكون الشركات الناشئة عن التقسيم خلفاً للشركة محل التقسيم وتحل محلها حلوأً قانونياً وذلك في حدود ما آل إليها من الشركة محل التقسيم وفقاً لما تضمنه قرار التقسيم.

وفي جميع الأحوال المشار إليها في الفقرات السابقة فإنه يتبع على المورد أن يخطر جامعة عبدالله السالم كتابة وبعلم الوصول فور حدوث التحول أو الاندماج أو التقسيم مع تقديم المستندات الموثقة الدالة على ذلك.

ولن يتم صرف أية مستحقات ناجمة عن العقد باسم الشركة التي تم تحويل شكلها القانوني أو الناشئة عن الاندماج أو التقسيم ما لم يتم إخطار جامعة عبدالله السالم بذلك.
وإذا كان المورد فرداً وحدث تغيير في شكله القانوني فيظل محتفظاً بما له من حقوق وما عليه من التزامات سابقة على هذا التغيير.

مادة (19)
(الأوامر التغیریة)

لجامعة عبدالله السالم الحق في تعديل كميات الكراسي المتعاقد على توريدها زيادةً أو نقصاً في حدود النسبة المنصوص عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للمارسة)، وسواء كان التعديل بالزيادة أو النقص فإن المورد يلتزم بالتوريد بذات الشروط والأسعار المتعاقد بها، كما يلتزم في حالة التعديل بالزيادة وخلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بتعديل التأمين النهائي بما يتناسب مع كمية الكراسي التي تم زيتها.

مادة (20)
(فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب)

علاوة على أي حق آخر مقرر لجامعة عبدالله السالم في العقد أو في القانون، فإن جامعة عبدالله السالم الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المورد لأي سبب من الأسباب التالية :

1- إذا أخل المورد بأيٍ من الالتزامات أو الشروط الواردة في العقد.

- 2 إذا عجز المورد عن البدء في التوريد أو أظهر بطنًا فيه بشكل يتحقق معه لجامعة عبدالله السالم أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة.
- 3 إذا أظهر المورد عدم الجدية أو أهمل بشكل واضح وبإصرار في تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- 4 إذا قام المورد بالتنازل عن العقد أو بالتعاقد من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم.
- 5 إذا أعطى المورد أو من ينوب عنه أو أحد مستخدميه رشوة صريحة أو في صورة مكافأة أو سلفة أو هدية لأحد موظفي جامعة عبدالله السالم أو أية جهة لها علاقة بالأعمال المتعاق عليها أو ارتكب هو أو من ينوب عنه شيئاً من قبل الغش أو التواطؤ.
- 6 إذا أفسس المورد.
ويكون فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب في هذه الحالات بإخطار المورد كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.
ويترتب على فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مصادر التأمين النهائي والذي يصبح حفاظاً خالصاً لجامعة عبدالله السالم دون أي اعتراض من المورد، ودون الإخلال بحقها في خصم ما يستحق لها من غرامات أو مصاريف إدارية أو أية خسارة تلحق بها بسبب الفسخ أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك من أية مبالغ مُستحقه أو قد تستحق للمورد لديها، وفي حالة عدم كفايتها يحق لها خصمها من مستحقات المورد لدى أية جهة عامة أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، وذلك كله دون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، مع عدم الإخلال بحق جامعة عبدالله السالم في الرجوع على المورد قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

مادة (21)
(الجرد)

إذا تم فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب وفقاً لما سبق، تقوم جامعة عبدالله السالم بعمل كشف جرد عن الكراسي التي تم توريدتها طبقاً للشروط والمواصفات وتمت الموافقة عليها، ويحرر هذا الكشف بحضور المورد أو مندوبه بعد إخطاره كتابةً بالحضور فإذا تخلف المورد أو مندوبه عن الحضور، يتم إجراء الجرد في غيبته، وما يسفر عنه الجرد في هذه الحالة يعتبر ملزماً له ولا يجوز له الاعتراض عليه.

مادة (22)
(المسئولية عن الممتلكات)

يكون المورد مسؤولاً مسئولية كاملة عن الأضرار أو الإصابات التي قد تلحق ممتلكاته أو عماله من جراء تنفيذ العقد، وليس له الرجوع على جامعة عبدالله السالم بأية تعويضات أو مصاريف نتيجة لذلك، كما يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عما قد يصيب ممتلكات جامعة عبدالله السالم من أضرار أثناء تنفيذ العقد نتيجة خطئه هو أو أي من عماله أو تابعيه.

مادة (23)
(الخصم من مستحقات المورد)

كل المبالغ التي تستحق على المورد لجامعة عبدالله السالم تطبيقاً لأحكام العقد سواء بصفة غرامات، أو تعويضات، أو مصاريف، أو غير ذلك يكون لها الحق في خصمها من التأمين النهائي أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة له لديها بناءً على العقد أو أي عقد آخر لديها أو لدى أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة أو إداراتها، كل ذلك دون أن يكون للمورد الحق في المعارضة وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة (24)
(عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ)

يجب أن يضع المورد في اعتباره أنه يقوم بتوريد الكراسي المتعاقد عليها لصالح جهة عامة حكومية وأن توريدتها لخدمة مرفق عام، ومن ثم يتبعن عليه الاستمرار في التوريد تحت أي ظرف، ولا يجوز له أن يوقف التوريد متعللاً بتفاقس جامعة عبدالله السالم عن أداء التزاماتها التعاقدية، أو بقيام نزاعٍ بينه وبينها بشأن العقد.

مادة (25)
(القوة القاهرة)

إذا وقعت أثناء تنفيذ العقد قوة قاهرة لم يكن في الوسع توقعها ويستحيل دفعها أو السيطرة عليها وتجعل تنفيذ الالتزامات المتعاقد عليها مستحيلاً استحالة مطلقة، فإنه يتبعن على المورد أن يخطر جامعة عبدالله السالم كتابةً وبعلم الوصول بوقوع القوة القاهرة التي يستحيل معها تنفيذ العقد مع بيان الإجراءات التي قام بها لمواجهة تلك القوة القاهرة.

وتتخضع القوة القاهرة من حيث تقرير مدى توافرها والأثر المترتب عليها بشأن الأعمال المتعاقد عليها للقواعد العامة المقررة في القانون المدني الكويتي.

مادة (26)
(الظروف الطارئة)

إذا طرأت أثناء تنفيذ العقد حوادث أو ظروف - طبيعية كانت أو اقتصادية - أو من عمل جهة حكومية غير جامعة عبدالله السالم المتعاقدة أو من عمل أي شخص آخر، وتتسم بالطابع الاستثنائي، ولم يكن في وسع المورد توقعها عند إبرام العقد ولا يملك لها دفعاً وتجعل تنفيذ الالتزام مرهقاً وليس مستحيلاً، وكان من شأنها أن تنزل به خسائر فادحة تختل معها اقتصadiات العقد اختلالاً جسيماً، فإن جامعة عبدالله السالم المتعاقدة بعد إخطارها من قبل المورد كتابةً وبعلم الوصول أن تلتزم بمشاركته في تحمل نصيب من الخسارة التي حافت به طوال فترة الظرف الطارئ وذلك ضمناً لتنفيذ العقد ودوام سير المرفق العام ، وتخضع مسألة تقدير التعويض الناتج عن تلك الظروف للقضاء الكويتي طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.

مادة (27)
(التنازل)

لا يجوز للمورد أن يتنازل عن العقد إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم، ولا يُحتاج إليها بهذا التنازل مالم توجد هذه الموافقة.

مادة (28)
(حالة الحق)

لا يجوز للمورد أن يحيل أي من حقوقه المترتبة على العقد إلى الغير إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم، ولا يُحتاج إليها بتلك الحالة مالم توجد هذه الموافقة.

مادة (29)
(غرامة التأخير)

إذا تأخر المورد في توريد الكراسي المتعاقد عليها أو جزء منها خلال المدة المتفق عليها، يجوز منحه مهلة زمنية لإتمام التوريد مع تحميله غرامة تأخير عن كل يوم ينصرف بين التاريخ المتفق عليه وبين تاريخ توريد الكراسي المطلوبة وفقاً لما هو وارد بالشروط الخاصة بالممارسة.

وتحتسب هذه الغرامة لجامعة عبدالله السالم بمجرد حصول التأخير وبدون أي حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، ويمكن لجامعة عبدالله السالم أن تخصم مبلغ غرامة التأخير من التأمين النهائي أو من أية مبالغ مستحقة أو قد تستحق للمورد دون الإخلال بحقها في سلوك أي طريق آخر للاسترداد، كما أن خصم هذه الغرامة لا يُعفي المورد من التزاماته أو مسؤولياته بموجب العقد، ولا يخل توقيع هذه

الغرامة بحق جامعة عبدالله السالم في التعويض عما قد يصيّبها من أضرار أو ما تتحمله من أعباء أو نفقات نتيجةً للتأخير، دون الإخلال بأية حقوق أخرى محفوظ بها في العقد أو في القانون لجامعة عبدالله السالم.
ويجوز لجامعة عبدالله السالم – وفقاً لطبيعة العقد وظروف وملابسات التأخير – إرجاء تحصيل هذه الغرامة لحين الانتهاء من أعمال التوريد بشرط ألا تكون الغرامة قد جاوزت حدّها الأقصى وأن يكون لدى جامعة عبدالله السالم مستحقات للمورد تكفي لسداد تلك الغرامة.

مادة (30)
(إنهاء العقد للمصلحة العامة)

يحق لجامعة عبدالله السالم إنهاء العقد في أي وقتٍ تشاء وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة، مع مراعاة إخطار المورد بـإنهاء كتابة وبعلم الوصول، دون أن يكون له الحق في الاعتراض، وفي هذه الحالة فإن مسؤولية جامعة عبدالله السالم تقتصر على سداد المبالغ المستحقة للمورد عن الكراسي التي تم توريدها بموجب أحكام العقد حتى تاريخ إخطاره بـإنهاء.

مادة (31)
(ثبات أسعار العقد)

الأسعار المتفق عليها بموجب العقد ثابتة طوال مدهه ولا يجوز للمورد طلب تعديلها لأي سبب، سواء كان تغييرات في أسعار العملات، أو الرسوم، أو الضرائب، أو بسبب فرض ضرائب، أو رسوم جديدة، أو بسبب صدور تشريعات جديدة من أي نوع كانت، ولا يحق للمورد تحت أي ظرف أو لأي سبب مهما كان أن يطلب إعادة النظر في الأسعار المتفق عليها، وذلك مع عدم إخلال بتطبيق نظرية الظروف الطارئة طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.

مادة (32)
(السرية)

يجب على المورد أن يضع في اعتباره أنه يقوم بتنفيذ العقد لصالح جهة عامة حكومية لذا فإن عليه أن يتحلى بالسرية التامة في جميع الأعمال المطلوبة منه أيّاً كانت طبيعتها أو نوعها وفي كل ما يراه أو يسمعه مناسبة تنفيذ التزاماته التعاقدية، كما يلتزم بالحفظ على سرية المستندات والبيانات والمعلومات التي يحصل عليها بموجب العقد وعدم استخدامها في غير الأغراض المخصصة لها وأن يكون تداول المعلومات والبيانات في حدود موظفيه من تطلب حاجة العمل اطلاعهم على تلك البيانات أو المعلومات، وفي حالة إخلال المورد أو أحد تابعيه بواجب الحفاظ على السرية في أي وقت سواء أثناء تنفيذ العقد أو بعد انتهاءه فإن لجامعة عبدالله السالم الحق في إثارة

مسئوليته القانونية سواء المدنية أو الجزائية لمحاسبته على هذا الإخلال ومطالبته بالتعويض عما يكون قد أصابها من ضرر جراء إخلاله بهذا الالتزام.

مادة (33)
(الضريبة)

يلتزم المورد المحلي بكافة أحكام المرسوم رقم (3) لسنة 1955 في شأن ضريبة الدخل الكويتية المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولاته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (29) لسنة 2008 وتعديلاته، ويتم حجز نسبة (5%) من قيمة العقد أو من قيمة كل دفعه مسددة ولا تصرف له إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية.

إذا كان المورد أجنبياً، فإنه يلتزم أيضاً بأحكام القانون المشار إليه ولاته التنفيذية ويتم حجز الدفعة النهائية من مستحقاته ولن يتم صرفها إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية، إعمالاً لأحكام البند رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (738/أولاً/1/ب،ج) الصادر باجتماعه رقم (35-2008/2) المنعقد بتاريخ 14/7/2008.

مادة (34)
(دعم العمالة الوطنية)

يلتزم الممارس بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (32) لسنة 2003 وقرار مجلس الوزراء رقم (1104/خامساً) لسنة 2008 بتحديد نسب العمالة الوطنية لدى تلك الجهات المعدل بقراره رقم (1028) لسنة 2014 وما يطرأ عليها من تعديلات، ويتعين عليه أن يقدم ضمن محتويات عطائه شهادة حديثة باستيفاء نسبة العمالة الوطنية صادرة من الجهة المختصة قانوناً وإلا سوف يتم استبعاد العطاء وفقاً لنص المادة (6) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه وقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن.

مادة (35)
(النقل الجوى)

يلتزم المورد في حالة نقل العمالة أو البضائع محل العقد جواً باستخدام طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية أو طائرات شركات الطيران الأخرى التي لها حق النقل للركاب والبضائع طبقاً للاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها دولة الكويت ووفقاً للضوابط المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 1985 معدلًا بقراره المتخذ في الجلسة رقم (87/18) المنعقدة بتاريخ 13/4/1987 وقرار مجلس الوزراء رقم (1058) المتخذ في اجتماعه رقم 31/2019 المنعقد بتاريخ 29/7/2019.

مادة (36)
(التلوث وحماية البيئة)

يلتزم المورد بالتقيد بأحكام القانون رقم 42 لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة المعديل بالقانون رقم 99 لسنة 2015.

مادة (37)
(أنظمة السلامة)

يلتزم المورد بالتقيد بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء تنفيذ العقد طبقاً للقرارات المنظمة في هذا الشأن، وقرارات لجنة السلامة المختصة بجامعة عبدالله السالم ان وجدت .

مادة (38)
(الكشف عن العمولات)

يُقر المورد بأنه لم يدفع أو يقدم عمولة نقية أو عينية أو منفعة من أي نوع كانت ل وسيط ظاهر أو مستتر في العقد (حال بلوغ قيمته مائة ألف دينار كويتي)، كما يتعهد في حالة تقديم أو دفع ذلك مستقبلاً أن يقدم خلال الثلاثين يوماً التالية للتقديم أو الدفع إلى جامعة عبدالله السالم إقراراً كتابياً تفصيليًّا عن مقدار العمولة ونوعها ومكان الوفاء بها وأداته، وذلك تمهيداً لإخطار ديوان المحاسبة بذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم (25) لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد في هذا القانون من أحكام في مجال سريانه على ضوء ما جاء في تعليم ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 1996 في هذا الشأن.

مادة (39)
(الملكية الفكرية)

يكون المورد مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي انتهاكٍ أو مساسٍ بحقوق الملكية الفكرية بشأن الأعمال المتعاقد عليها، ويلتزم وحده بتعويض الضرر الذي قد يصيب الغير بسبب ذلك دون أدنى مسئولية على جامعة عبدالله السالم.
كما يكون مسؤولاً عن تعويض جامعة عبدالله السالم عن آية خسائر أو أضرار قد تنتج عن آية مطالبات قضائية أو دعوى أو أحكام قضائية في هذا الشأن.

**مادة (40)
(القانون الواجب التطبيق)**

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، وعميم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020 بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية جزءاً لا يتجزأ من أحكام هذه الشروط.

**مادة (41)
(الاختصاص القضائي)**

أي نزاع ينشأ بين جامعة عبدالله السالم والمورد فيما يتعلق بتنفيذ أو تفسير العقد يخضع لأحكام القوانين الكويتية وتحتسب بالفصل فيه المحاكم الكويتية.

المستند رقم (2) (الشروط الخاصة)

المستند رقم (2)
(الشروط الخاصة)

(فهرس المحتويات)

رقم الصفحة	الموضوع	رقم المادة
30	بيانات الممارسة	مادة (1)
31	قانون المناقصات العامة	مادة (2)
31	طريقة إبرام العقد	مادة (3)
31	الغرض من الممارسة ومكان تنفيذ الأعمال	مادة (4)
32	مستندات العقد	مادة (5)
33	أولوية المستندات	مادة (6)
33	التأمين الأولي	مادة (7)
33	إعداد العرض الفني	مادة (8)
34	تقييم العرض الفني	مادة (9)
29	أسس وعناصر التقييم الفني	مادة (10)
29	التأمين النهائي	مادة (11)
29	الثمن	مادة (12)
30	شروط وطريقة الدفع	مادة (13)
30	الدفعة المقدمة	مادة (14)
30	مدة العقد	مادة (15)
30	التوريد والفحص	مادة (16)
31	الكتالوجات	مادة (17)
31	الاستلام	مادة (18)
31	الأوامر التغيرية	مادة (19)
32	غرامة التأخير	مادة (20)
32	الغرامات الأخرى	مادة (21)
32	فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب	مادة (22)

مادة (1)
(بيانات الممارسة)

الجهة العامة : جامعة عبدالله السالم - دولة الكويت

مارسة رقم : 2024/23

موضوع الممارسة : توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول بالخالدية
(KH-53) جامعة عبدالله السالم.

المارسة عبارة عن توريد عدد (1700) من كراسي المحاضرات لمبني الفصول
(KH-53) بناء على المواصفات المذكورة في المستندات التعاقدية.

.....

.....

نوع الممارسة : عامة محدودة

قابلة للتجزئة غير قابلة للتجزئة

طريقة تقديم العطاء : داخلية (يعن عنها داخل الكويت) خارجية (يعن عنها داخل وخارج الكويت)

طريقة تقديم العطاء : عرض فني ومالى عرض مالي

اسلوب تقييم العطاءات : نظام النقاط أرخص الأسعار

العطاءات البديلة : يجوز تقديم عطاءات بديلة لا يجوز تقديم عطاءات بديلة

العينات : مطلوب تقديم عينات غير مطلوب تقديم عينات

اسلوب التفاوض : مع جميع مقدمي العطاءات مع صاحب العطاء الأقل سعراً

أخرى:

مادة (2)
(قانون المناقصات العامة)

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 وتعيم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020م بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط.

مادة (3)
(طريقة إبرام العقد)

سيتم إبرام العقد بناءً على إجراءات الممارسة رقم: 23 لسنة: 2024/2025م طبقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية وتعيم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020م بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية.

مادة (4)
(الغرض من الممارسة ومكان تنفيذ الأعمال)

الغرض من الممارسة هو القيام ب TOR (1700) من كراسي محاضرات لمبني الفصول الدراسية (KH-53) بجامعة عبدالله السالم بالخالدية وذلك طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بوثائق الممارسة.

مكان تنفيذ الأعمال:

مبني الفصول الدراسية KH-53 - جامعة عبدالله السالم - الخالدية

مادة (5)
(مستندات العقد)

تألف مستندات العقد من وثائق الممارسة رقم 23 لسنة 2024م والتي تحتوي على الآتي :

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية
- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد
- المستند رقم (5) نموذج صيغة العقد (النماذج) ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
 - الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
 - الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
 - الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
 - نموذج (5-5) نموذج التأمين النهائي
 - نموذج (6-5) نموذج الموردين من الباطن
 - نموذج (7-5) نموذج الإقرار رقم (1)
 - الوثيقة (8-5) نموذج الإقرار
 - الوثيقة (9-5) نموذج
 - الوثيقة (10-5) نموذج
- المستند رقم (6) الملحق - إن وجدت - ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (1-6) ملحق الشروط الإضافية - إن وجدت -
 - الوثيقة (2-6) ملحق
- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، وتعيم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020م بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية.

وتُعد تلك المستندات وحدة متكاملة وتعتبر كل وثيقة فيها جزءاً لا يتجزأ من العقد وتفسر وتُتم بعضها بما يضمن تحقيق الغرض من العقد.

مادة (6)
(أولوية المستندات)

دون الإخلال بأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، وتعيم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020م بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية، تُعطى الأولوية لصيغة العقد ثم الملاحق – إن وجدت- ثم الشروط الخاصة ثم الشروط العامة ثم الشروط والمواصفات الفنية ثم الإقرارات -إن وجدت - ثم الشروط الواردة في أي وثيقة أخرى من الوثائق التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد.

مادة (7)
(التأمين الأولى)

التأمين الأولى لهذه الممارسة مبلغًا وقدره (1,000 د.ك) ألف دينار كويتي فقط لغير، يُقدم وفقاً لما هو منصوص عليه بالشروط العامة للممارسة.
- وفي حال ما إذا كانت الممارسة قابلة للتجزئة، فإن التأمين الأولى لبند الممارسة يكون على النحو التالي :

- البند رقم (1) دينار كويتي .
- البند رقم (2) دينار كويتي .
- البند رقم (3) دينار كويتي .
- البند رقم (...) إلخ

مادة (8)
(إعداد العرض الفني)

يلتزم الممارس بإعداد وتقديم العرض الفني طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بالمستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية.

مادة (9)
(تقييم العرض الفني)

في حالة تقييم العروض الفنية بنظام النقاط يجب أن يحصل العرض الفني المقدم من الممارس على نسبة (....%) على الأقل من إجمالي عدد النقاط ولن يتم فتح المظاريف المالية المقدمة من الممارسين الحاصلين على نسبة أقل من النسبة المشار إليها.

مادة (10)
(أسس وعناصر التقييم الفني)

في حالة تطبيق نظام النقاط سيتم تطبيق أسس وعناصر التقييم الفني التالية في
تقييم العروض الفنية :

النسبة المئوية الحاصل عليها العرض الفني	عناصر التقييم	م
(%)		1
(%)		2
(%)		3
(%)		4
(%)		5
(%)		6
(%)		7
(%)		8
(%)	الإجمالي	

مادة (11)
(التأمين النهائي)

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بترسيمة الممارسة عليه بتقديم تأمين نهائي بنسبة (10%) من القيمة الإجمالية للعقد، ويكون هذا التأمين ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء العقد بمدة (12) شهر.
ويُقدم هذا التأمين وفقاً للشروط العامة للممارسة.

مادة (12)
(الثمن)

هو المقابل المالي الذي سيُدفع للمورد مقابل توريد وتركيب عدد (1700) من كراسى محاضرات لمبنى الفصول الدراسية (KH-53) بجامعة عبدالله السالم - بالخالدية المطلوب توريدها طبقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عليها في وثائق الممارسة شاملًا الوفاء بجميع الالتزامات الواردة في العقد وكما هو موضح في وثائقها بما في ذلك المصاريف المباشرة وغير المباشرة لتنفيذ تلك الالتزامات.
ويخضع هذا المقابل للزيادة أو النقص طبقاً لشروط ومستندات العقد وتبعاً للأوامر التغیرية التي تقرّها جامعة عبدالله السالم أثناء تنفيذ العقد في نطاق الحدود المنصوص عليها في مستندات العقد.

مادة (13)
(شروط وطريقة الدفع)

يتم الدفع للمورد على النحو التالي :

- دفعة واحدة بعد الانتهاء من الاعمال وتسليمها للجامعة بعد تطبيق اية غرامات او خصومات بموجب شروط العقد.

- يتم الإفراج عن التأمين النهائي للعقد بعد انتهاء مدة الصيانة (12 شهر) الخاصة بالاعمال حسب المادة رقم (11) من الشروط الخاصة ووفق كتاب من الجهة الطالبة تفيد بعدم وجود اية غرامات او خصومات بموجب شروط العقد.

يتم سداد الدفعات المستحقة للمورد نظير قيامه بالأعمال المستحق عنها الدفعة طبقاً لشروط الدفع خلال مدة لا تتجاوز (....) من تاريخ صدور شهادة الدفع.

مادة (14)
(الدفعة المقدمة)

يجوز لجامعة عبدالله السالم بناءً على طلب يقدمه المورد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد أن تدفع له - خلال (45) يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمها لكفالة الدفعة المقدمة - دفعة مقدمة بنسبة (10%) من قيمة العقد طبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة.

مادة (15)
(مدة العقد)

مدة العقد (90 يوم) تبدأ من تاريخ توقيعه .

مادة (16)
(التوريد والفحص)

يلتزم المورد بتوريد وتركيب عدد (1700) من كراسي محاضرات محل العقد في المواعيد والأماكن التي تحددها جامعة عبدالله السالم، على أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة.

وتقوم جامعة عبدالله السالم خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ الانتهاء من التوريد بفحص واستلام الكراسي الموردة، وذلك بمعرفة لجنة فنية متخصصة تابعة لها وبحضور المورد أو من ينوب عنه، فإذا لم يحضر المورد بنفسه ولم يرسل من ينوب عنه رغم إخطاره بموعد الفحص، كان للجنة في هذه الحالة الحق في فحص الكراسي الموردة وإبداء أية ملاحظات عليها واستلامها أو رفضها في غيبته دون أن يكون له الحق في الاعتراض على إجراءات الفحص أو نتائجه.

فإذا لم يقم المورد بتوريد كافة الكراسي خلال المواعيد المحددة، أو قام بالتوريد وتبيّن للجنة الفحص أن كافة الكراسي أو جزء منها غير مطابق للشروط والمواصفات الفنية يكون لجامعة عبدالله السالم الخيار بين ما يلي حسب سلطتها التقديرية :

- أ- إعطاء المورد مهلة مناسبة لإتمام التوريد أو استبدال الكراسي غير المطابقة للشروط والمواصفات الفنية بأخرى مطابقة، مع توقيع غرامة التأخير في الحالتين.
 - ب- فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المورد، مع ما يتربّط على ذلك من آثار طبقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة.
- ويلتزم المورد بأن يسترد الكراسي غير المطابقة للشروط والمواصفات فوراً على نفقته، فإذا تأخر في ذلك تقوم جامعة عبدالله السالم بإيداعها احدى الأماكن التابعة لها على حسابه دون أن تكون مسؤولة عما قد يصيبها من فقدان أو نقص أو تلف.

مادة (17)
(الكتالوجات)

يلتزم المورد - بحسب طبيعة العقد - بتقديم الكتالوجات والكتيبات الخاصة بالكراسي المطلوبة، على أن تكون متضمنة كافة المعلومات والبيانات الكاملة الخاصة بها.

مادة (18)
(الاستلام)

بعد انتهاء المورد من توريد كافة الكراسي، وتأكد جامعة عبدالله السالم من مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية، تقوم جامعة عبدالله السالم أو من ينوب عنها وخلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ الانتهاء من عملية الفحص طبقاً لما ورد في هذه الشروط بتحrir شهادة بالاستلام من عدة نسخ - بحسب الحاجة - ويجرى التوقيع عليها من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم، ويعطى المورد نسخة منها.
وتعتبر شهادة الاستلام هي الدليل الوحيد على وفاء المورد بالتزاماته التعاقدية.

مادة (19)
(الأوامر التغیریة)

لجامعة عبدالله السالم أثناء تنفيذ العقد الحق في زيادة أو نقصان الكراسي المتعاقد عليها بنسبة (25%) من قيمة العقد، وذلك وفقاً لما ورد بالشروط العامة للممارسة .

مادة (20)
(غرامة التأخير)

إذا تأخر المورد في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة أو المدد المتفق عليها بالعقد، توقع عليه غرامة تأخير مقدارها (1%) من قيمة العقد عن كل أسبوع تأخير وبحد أقصى (10%) من قيمة العقد .

مادة (21)
(الغرامات الأخرى)

إذا أخل المورد بأي من التزاماته الواردة في وثائق الممارسة يحق لجامعة عبدالله السالم بمفرد حدوث المخالفة دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية دون الحاجة إلى إثبات الضرر الذي يعتبر متحققاً في جميع الأحوال توقيع الغرامات التالية :

مقدار الغرامة	نوع المخالفة	م
50 د.ك	عدم الالتزام بإجراءات الأمن والسلامة	1
50 د.ك	الإهمال والتلاطف في العمل	2
		3
		4
		5
		6
		7

مادة (22)
(فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب)

دون الإخلال بالحقوق المقررة لجامعة عبدالله السالم بمقتضى القانون أو العقد إذا أخل المورد بأي من التزاماته التعاقدية يكون لجامعة عبدالله السالم الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مع ما يترتب على ذلك من آثار وفقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة .

المستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية)

ممارسة رقم (2024-2025/ 23)

اعمال توريد وتركيب كراسى محاضرات لمبنى الفصول الدراسية KH-53 بجامعة عبدالله السالم بالخالدية

Scope of Work:

- The contractor is responsible for supplying and installing high quality furniture (No.1700 seat attached to it writing table) for 30 classrooms for Abdullah Al Salem University in Khaldiya according to instructions of the AASU's engineer.
- The contractor must provide the catalogues and furniture's samples required for the AASU's engineer for approval **before delivery** and execution.
- The contractor is responsible for any sabotage or damage because of his work, and he must fix that and return it to the previous position to the satisfaction of the AASU's engineer.

General Specification for Furniture Type:

- The furniture includes table and chair system fixed on 4-legs base (stackable), with attached writing table to the chair, arranged in straight rows, according to European standards.
- The furniture shall have high levels of technical performance and strength without any complicated mechanisms with respect to construction details.
- The furniture is made of Painted steel structure with floor fixing foot and tubular columns, rectangular horizontal connection bar.
- All finishes materials and colour shall approve from AASU's engineer before Starting any work.
- All furniture materials must have at least 5 years warranty.

Structure:

4-leg Metal structures in tubular steel, with minimum diam 25 mm, with epoxy-polyester powder paint.
Plastic end protections for the feet.

Seat and Backrest:


Seat and backrest shall be made of plywood (painted, beech, oak, grey oak, eucalyptus finishes), or scratch resistant polypropylene in various colours, or padded (in shape-retaining synthetic foam) and covered with fabric (upholstered) according to AASU's engineer instructions.

Writing table:

Anti-panic writing tablet (left/right) in HPL (High Pressure Laminate) bi-laminate top, ABS edges with (opt. rounded edging).

Surface finish: beech, eucalyptus, oak, grey oak or black HPL laminate top.

The minimum dimensions for the suggested seats:



جدول الكميات والأسعار

ITEM	DESCRIPTION	UNIT	QTY	UNIT RATE		AMOUNT	
				K.D	Fils	K.D	Fils
	CIVIL WORK: Supply and install student seats with writing table as mentioned in the specification.	No.	1700				
Total Carried to Collection							

المستند رقم (4) (نموذج صيغة العقد)

عقد توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول بالخالدية (KH-53)
الناتج عن الممارسة رقم : 23 لسنة : 2024/2025 م

العقد رقم:

موضوعه : اعمال توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول الدراسية بالخالدية
(KH-53) بجامعة عبدالله السالم

أنه في يوم : الموافق : من شهر : عام : تم إبرام العقد
المشار إليه .

بين

-1 دولة الكويت ويمثلها السيد /

بصفته :
و عنوانه :

ويسمى (الطرف الأول)

وبين

-2 السيد/ السادة ويمثله السيد /

بصفته
و عنوانه : منطقة : قطعة : شارع :
المبني/ القسيمة : المكتب : العنوان البريدي : الكويت
ص.ب : الرمز البريدي : رقم الهاتف :
رقم الفاكس : البريد الإلكتروني
ويسمى/ ويسمون (الطرف الثاني)

(تمهيد)

حيث تم الإعلان عن الممارسة رقم : 23 لسنة : 2024/2025م للقيام بأعمال توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول الدراسية بالخالدية (KH-53) بجامعة عبدالله السالم.

وتقدم الطرف الثاني بعطاً في الممارسة المذكورة للقيام بالأعمال المشار إليها، وحيث قامت الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة بترسيمة الممارسة على العطاء المقدم من الطرف الثاني باجتماعها رقم : المنعقد بتاريخ :

وبناءً على :

- مراجعة إدارة الفتوى والتشريع بموجب كتابها رقم : بتاريخ :
- موافقة ديوان المحاسبة على ترسية الممارسة على الطرف الثاني بموجب كتابه رقم بتاريخ :

فقد تم الاتفاق فيما بين الطرفين على ما يلي :

مادة (1)
(مستندات العقد)

يعتبر التمهيد السابق ووثائق الممارسة رقم : 23 لسنة 2024/2025م وما اشتملت عليه من كراسة الشروط العامة والخاصة وملحق الشروط الإضافية - إن وجدت - والشروط والمواصفات الفنية والإقرارات والملحق والنماذج والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً ومكملاً له.

مادة (2)
(نطاق الأعمال)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد كراسي محل العقد طبقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عليها في مستندات العقد المشار إليها أعلاه.

مادة (3)
(قيمة العقد)

يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني مبلغًا وقدره د.ك (فقط لا غير دينار كويتي) نظير قيامه بتوريد كراسي محل العقد طبقاً للشروط المنصوص عليها في مستندات العقد.

مادة (4)
(مدة العقد)

مدة العقد (90 يوم) تبدأ من تاريخ توقيعه وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالشروط الخاصة للممارسة.

مادة (5)
(التأمين النهائي)

قدم الطرف الثاني قبل توقيع العقد تأميناً نهائياً مبلغًا وقدره (.....د.ك) بموجب خطاب ضمان صادر عن بنك : باسمه ولصالح الطرف الأول بواقع (10%) من القيمة الإجمالية للعقد، ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة (12) شهر .

مادة (6)
(الغرامات)

إذا تأخر المورد في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة أو المدد المتفق عليها بالعقد، توقع عليه غرامة تأخير مقدارها (1%) من قيمة العقد عن كل أسبوع تأخير وبحد أقصى (10%) من قيمة العقد .

مادة (7)
(الموطن المختار)

أقر الطرفان بأن العنوان الوارد بصدر هذا العقد موطنًا مختارًا لهما وأن كافة المكاتب والمراسلات التي ترسل عليه منتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر كتابةً وبعلم الوصول بالعنوان الجديد، وملزم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع الإعلانات والمكاتب والمراسلات التي ترسل إليه على العنوان الوارد بالعقد صحيحة ونافذة في حقه ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

مادة (8)
(القانون الواجب التطبيق)

تسري على هذا العقد أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم (74) لسنة 2019 ولانته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، وتعيم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2020 بشأن نظم الشراء بالجهات الحكومية.

مادة (9)
(الالتزام بالقوانين ذات الصلة)

فيما لم يرد في شأنه نص خاص في هذا العقد، على الطرف الثاني الالتزام بجميع القوانين واللوائح والقرارات السارية في دولة الكويت ذات الصلة بموضوع العقد.

مادة (10)
(الاختصاص القضائي)

أبرم هذا العقد في دولة الكويت، وأي نزاع قد ينشأ عنه أو عن تنفيذه أو تفسيره تختص المحاكم الكويتية بالفصل فيه.

مادة (11)
(نسخ العقد)

حرر هذا العقد من (...) نسخ سلمت إحداها للطرف الثاني للعمل بموجبها.
واستناداً إلى ما سبق وقع الطرفان هذا العقد.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم :	الاسم :
التوقيع :	التوقيع :
الصفة :	الصفة :

مفوض بالتوقيع عن

المستند رقم (5) (النماذج)

(فهرس المحتويات)

رقم الصفحة	النموذج	رقم النموذج
48	نموذج بيانات الممارس	(1 - 5)
49	نموذج صيغة العطاء	(2 - 5)
50	نموذج محتويات العطاء	(3 - 5)
51	نموذج التأمين الأولي	(4 - 5)
52	نموذج التأمين النهائي	(5 - 5)
53	نموذج الموردين من الباطن	(6 - 5)
54	نموذج الإقرار رقم (1)	(7 - 5)
55	نموذج الإقرار	(8 - 5)
56 نموذج	(9 - 5)
57 نموذج	(10 - 5)

الوثيقة (5 - 1)
(نموذج بيانات الممارس)

يُرجى من الممارس تعبيء هذا النموذج :

رقم الممارسة : 2024/23 م

موضوعها : توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبنى الفصول الدراسية بالخالدية (KH-53).

..... اسم الممارس :

العنوان :

منطقة : ، قطعة : ، شارع :
المبني/القسيمة : ، المكتب : ، العنوان البريدي : الكويت
ص.ب : ، الرمز البريدي : ، رقم الهاتف :
رقم الفاكس : البريد الإلكتروني:

رقم إيصال شراء مستندات الممارسة :
توقيع الممارس :
ختم الممارس :
التاريخ :

الوثيقة (5 - 2)
(نموذج صيغة العطاء)

صيغة عطاء الممارسة رقم : 23 لسنة : 2024/2025م.
موضوعها : توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبنى الفصول الدراسية بالخالدية
(KH-53).

الجهة : جامعة عبدالله السالم – دولة الكويت.

نُقر نحن الموقعين أدناه بأننا قمنا بدراسة شاملة لمستندات الممارسة المبينة أعلاه
ونؤافق على ما جاء بها ونقبله بدون أي تحفظ ومن ثم فإننا نتعهد بالآتي :

- 1 توريد الكراسي المطلوبة بموجب الممارسة والتي ورد وصفها تفصيلاً بالوثائق
وذلك بواقع مبلغ إجمالي قدره (بالأرقام) د.ك فقط مبلغ وقدره
(بالحروف) دينار كويتي ، وكما هو موضح
بالمرفقات بالعرض المالي والأسعار التفصيلية فيه لهذا المبلغ والتي تبين قيمة
الكراسي المطلوبة خلال مدة إجمالية لتنفيذ العقد مقدارها (.....).
- 2 الالتزام بالقيمة المبينة في البند السابق طوال مدة سريان العطاء على النحو الوارد
بالمستند رقم (1) من وثائق الممارسة.
- 3 إتمام إجراءات التعاقد مع جامعة عبدالله السالم متى تم إخبارنا بالترسية ويُعد
تختلف عن إتمام إجراءات التعاقد انسحاباً من جانبنا يستوجب المساءلة وفقاً لأحكام
قانون المناقصات العامة.
- 4 تتعد هذه الصيغة جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة.
- 5 مرفق طيه التأمين الأولي بقيمة دينار كويتي في صورة خطاب ضمان/شيك
صدق رقم : صادر من بنك : صالح لمدة (90) يوماً
من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

.....	اسم الممارس :
.....	التاريخ
.....	التوقيع
.....	الختام

الوثيقة (5 - 3)
(نموذج محتويات العطاء)

على الممارس ملء النموذج المرفق لبيان جميع المستندات المقدمة في الملف
الذي يحتوي على عطائه .
مارسة رقم : 2024/23م.
موضوعها : توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبنى الفصول الدراسية بالخالدية
(KH-53) بجامعة عبدالله السالم .

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان

.....: اسم الممارس
.....: التاريخ
.....: التوقيع
.....: الختم

الوثيقة (5 - 4)
(نموذج التأمين الأولى)

المحترمين

السادة / جامعة عبدالله السالم
دولة الكويت

خطاب ضمان / شيك مصدق رقم :

نشرت رف بعلامكم م بأننا نضم من لكم
بموجب هذا الكتاب

السادة / على مبلغ قدره د.ك (فقط مبلغ
وقدر ديناراً كويتيّاً) وذلك لقاء التأمين الأولى
بشأن الممارسة رقم : لسنة : والخاصة بـ :
والذين تقدموا بعطاء لأجلها.

يعتبر هذا التأمين ساري المفعول لمدة تسعين يوماً من تاريخ فض مظاريف
العطاءات.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور دون أي
اعتراض من قبل السادة /

وأننا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في
مركز السادة /

الوثيقة (5 – 5)
(نموذج التأمين النهائي)

السادة / (جامعة عبدالله السالم) المحترمين
دولة الكويت

خطاب ضمان رقم :

نشرت رف بعلامكم بأنضمن لك
بموجب هذا الكتاب

السادة / على مبلغ قدره (..... د.ك) (فقط مبلغ
وقدر ديناراً كويتياً) وذلك لقاء خطاب الضمان بشأن الالتزام
بأعمال التوريد الواردة في الممارسة رقم : 23 لسنة : 2024/2025م والخاصة بـ:
توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول الدراسية بالخالدية (KH-53) بجامعة
عبدالله السالم والتي رست عليهم .

يعتبر خطاب الضمان هذا ساري المفعول ابتداءً من هذا اليوم وطوال مدة تنفيذ
العقد مضافاً إليها (....) أشهر ويظل معمولاً به ولا يجوز إلغائه خلال المدة المذكورة
دون موافقتكم الخطية المسبقة.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ورغم أي
اعتراض من قبل السادة /

وأننا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في
مركز السادة /

الوثيقة (5 - 6)

(نموذج الموردين من الباطن)

على المورد أن يقدم كتابةً كشفاً بأسماء الموردين من الباطن الذين سوف يستعين بهم لتوريد أي من الكراسي المتعاقد عليها على النحو المبين أدناه، ويجب أن تكون تلك الأسماء من ضمن الكشوف المحدثة من قبل جامعة عبدالله السالم للقوائم المدرجة بالعطاء المقدم منه أثناء فترة دراسة العطاءات وقبل الترسية من الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة لاعتمادهم.

ولجامعة عبدالله السالم الحق في استبعاد أي مورد من الباطن أو ممثله أو موظفيه أثناء سير العمل وطلب تغييره في أي وقت من الأوقات دون أن يترتب على ذلك أية مسؤولية أو التزام عليها.

.....	لتوريد	-1
.....	العنوان :	
.....	ص.ب :	
.....	هاتف :	
.....	فاكس :	
.....	البريد الإلكتروني :	
.....	لتوريد	-2
.....	العنوان :	
.....	ص.ب :	
.....	هاتف :	
.....	فاكس :	
.....	البريد الإلكتروني :	
.....	لتوريد	-3
.....	العنوان :	
.....	ص.ب :	
.....	هاتف :	
.....	فاكس :	
.....	البريد الإلكتروني :	

الوثيقة (5-7)
(نموذج الإقرار رقم (1))

مارسة رقم : 23 لسنة : 2024م.
موضوعها : توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول الدراسية بالخالدية
(KH-53).

نقر نحن الموقعين أدناه بأننا اطمعنا على جميع وثائق ومستندات الممارسة سواء الورقية أو الواردة ضمن كافة الأقراص المدمجة C.D ونتعهد بما يلي :

1- أن الأسعار التفصيلية بالعرض المالي والقيمة الإجمالية المحددة في صيغة عطاء الممارسة المقدمة من قبلنا تمت بعد الدراسة الشاملة لكافة وثائق ومستندات الممارسة الورقية والتي على الأقراص المدمجة، وهذه الأسعار تشمل كافة المصروفات والأرباح وكافة الالتزامات والمتطلبات المنصوص عليها في المستندات للقيام بأعمال التوريد المطلوبة بموجب الممارسة ووفقًا لشروطها على الوجه الأكمل وكما وردت بمستندات الممارسة.

2- تم تعبئة وحماية جميع البيانات والمعلومات المطلوب تعيتها من قبلنا سواء على الوثائق والمستندات الورقية أو الواردة ضمن الأقراص المدمجة بمعرفتنا وحسب الشروط وبالطريقة المبينة بوثائق الممارسة وبما يتفق ومتطلباتها، ونعلم بعدم أحقيتنا في عمل أي تعديل على مضمون ونصوص تلك الوثائق والمستندات، وإذا ما تبين خلاف ذلك فإنه يحق للجهة التي تتولى إجراءات الممارسة استبعاد العطاء واعتباره باطلًا.

3- إذا وجد اختلاف بين البيانات والمعلومات التي تم تعيتها من قبلنا على الوثائق والمستندات الورقية مقارنة مع تلك الواردة على الأقراص المدمجة والمقدمة من قبلنا، فإننا نقر بحق الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة في استبعاد العطاء واعتباره باطلًا.

اسم المقر : بصفته :
التوقيع : الختم :

الوثيقة (5 - 8)
(نموذج الإقرار)

مارسة رقم : 2024/23م.
موضوعها : توريد وتركيب كراسي محاضرات لمبني الفصول الدراسية (KH-53)
بجامعة عبدالله السالم بالخالدية.

..... : اسم المقر
..... : بصفته
..... : التوقيع
..... : الختم

الوثيقة (5 - 9) (نموذج)

الوثيقة (5 - 10)
(نموذج)

المستند رقم (6) (الملحق)

الوثيقة (1 - 6) ملحق الشروط الإضافية

أ-. يضاف إلى الوثيقة رقم 2 الشروط الخاصة النص التالي:

(يجب على الممارس المتقدم بخطه في الممارسة أن يرفق مع عطائه ما يلى:-)

1. صورة من عقد تأسيس الشركة وما طرأ عليه من تعديلات منذ التأسيس وحتى تاريخ الإقال.
2. صورة من الرقم المدني للشركة أو المؤسسة صادر من الهيئة العامة للمعلومات المدنية.
3. صورة من شهادة التسجيل لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت على أن تكون سارية المفعول.
4. صورة من شهادة التسجيل لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة على أن تكون سارية المفعول.
5. صورة من شهادة استيفاء نسبة العمالة الوطنية على أن تكون سارية المفعول.
6. صورة من بيانات المفوض بالتوقيع على وثائق الممارسة (صورة من اعتماد التوقيع – صورة من البطاقة المدنية).
7. مستند حديث معاصر لتاريخ طرح الممارسة "شهادة لمن يهمه الأمر" سارية وصادرة عن الهيئة العامة للقوى العاملة تتضمن عدم وجود وقف على ملف الممارس.
8. نسخة من الهيكل التنظيمي للشركة أو المؤسسة.
9. بيان تفصيلي بالخبرات السابقة في تنفيذ أعمال مماثلة لموضوع الممارسة لآخر عشر سنوات.
10. يلتزم مقدم العطاء بأن يرفق بعطائه كافة المستندات المطلوبة ويحق لجامعة عبدالله السالم استبعاد أي عطاء لم يرفق به هذه المستندات ما لم تقتضي المصلحة بغير ذلك ولا يجوز للممارس الاعتراض على ذلك.
11. جدول يبين عنوان الشركة ومتاحفها ومخازنها بالتفصيل حيث يحق لجامعة عبدالله السالم عمل زيارة ميدانية لتلك الأماكن عند دراسة العطاءات (قبل ترسيه الممارسة) وذلك للوقوف على إمكانيات الشركة ومدى استعدادها لتنفيذ العقد.
12. إقرار وتعهد من الممارس يفيد صراحة أنه على دراية تامة بكل متطلبات وشروط الممارسة .
13. كتالوجات لأنواع الكراسي المقترحة مع جميع المواصفات والتفاصيل عنها .
14. جدول مقارنة يوضح استيفاء الكراسي المقترحة بالكتالوجات مع المواصفات المطلوبة تعاقدياً.

ب- يضاف الى الوثيقة رقم 2 الشروط الخاصة النص التالي:
((مدة الصيانة والضمان))

يلتزم المورد بأن يصون و يضمن كافة الكراسي الموردة لمدة (12 شهر) تبدأ من تاريخ الانتهاء من التوريد والتركيب.

ت- حذف نص المادة 14 من الوثيقة 2 الشروط الخاصة والذي كان ينص على ((الدفعة المقدمة)) يجوز لجامعة عبدالله السالم بناءً على طلب يقدمه المورد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد أن تدفع له - خلال (45) يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمها لكفالة الدفعية المقدمة - دفعه مقدمة بنسبة (%) من قيمة العقد طبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة).

الوثيقة (2 - 6) (ملحق)

المستند رقم (7)
القانون رقم 49 لسنة 2016
بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم
74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة
بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 وتعديمه ووزارة
المالية رقم 5 لسنة 2020 بشأن نظم الشراء
في الجهات الحكومية.